

حقوق النزلاء ذوي الإعاقات العقلية في اصطحاب حيوانات أليفة لخدمتهم أو لمساعدتهم

بالنسبة إلى مالكي المجمعات السكنية وموفري السكن الآخرين

1. ما المقصود بـ "وسيلة الإقامة المعقولة" في السكن؟

يقضي القانون الحكومي والفيدرالي في كاليفورنيا بأحقية الشخص ذي الإعاقة¹ في تلقي معاملة ليس بها تمييز في بيع المسكن أو تأجيرها. ويعني هذا أنه لا يجوز لمالك المجمع السكني² أو موفر آخر للسكن أو سمسار العقارات أن يقوم برفض التأجير أو البيع لشخص ما أو المشاركة في أي نوع آخر من أنواع التمييز، لا شيء إلا لأن هذا الفرد يعاني من إعاقة عقلية أو جسدية. كما يجب على موفر السكن توفير "وسائل إقامة معقولة" للنزلاء والمتقدمين للحصول على سكن ممن يعانون من إعاقات عقلية. ويعني هذا أن موفر السكن يجب عليه اتخاذ خطوات مسؤولة لتغيير قواعده أو سياساته أو ممارساته للسماح للشخص ما يعاني من إعاقة عقلية باستخدام السكن أو الاستمتاع به.

لمزيد من المعلومات عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات في الحصول على وسائل راحة معقولة في السكن، راجع صفحة الحقائق الخاصة بمنظمة Disability Rights California: *لنزلاء ذوي الإعاقات العقلية: الحق في وسائل راحة معقولة في السكن*.

2. ما الفرق بين الحيوان الأليف المساعد والحيوان الخادم؟

الحيوان الخادم هو حيوان تم تدريبه للقيام بمهام محددة لمساعدة شخص ما يعاني من إعاقة. فعلى سبيل المثال، قد يتم تدريب كلب للتعرف على الوقت الذي يوشك أن يُصاب فيه مدربه بنوبة نفسية ولإبداء رد الفعل على ذلك بطريقة تحفظ هذا الشخص أمنًا حتى تزول هذه النوبة. وفي الوقت ذاته فإن الحيوان الأليف المساعد) أو "المرافق")

¹ يستخدم قانون كاليفورنيا للتوظيف والإسكان العادل مصطلح "معاق" بدلاً من "الإعاقة"، ولكن كلاهما يؤدي نفس المعنى.

² وتسري هذه القوانين على جميع مالكي المجمعات السكنية الخاصة، باستثناء هؤلاء الذين يملكون منزلاً عائلياً واحداً يعيشون فيه ولا يؤجرون منه سوى غرفة واحدة لنزير غريب.

هو حيوان يوفر الراحة لشخص ما يعاني من إعاقة صحية، وذلك دون تلقيه تدريباً لأداء مهام محددة لمساعدة هذا الشخص.

3. هل يُطلب مني التنازل عن قاعدة عدم اصطحاب الحيوانات الأليفة للسماح بالحيوان الأليف المساعد أو الحيوان الخادم الذي يصطحبه النزول بالعيش في السكن؟

بوصفك مالك مجمع سكني أو موفر آخر للسكن، قد يُطلب منك التنازل عن قاعدة "عدم اصطحاب الحيوانات الأليفة" كوسيلة راحة معقولة للسماح لشخص ذي إعاقة بالعيش مع حيوان خادماً أو حيوان أليف مساعد³. ومع ذلك، لن تعتبر وسيلة الراحة معقولة، إذا كان الحيوان يُشكّل تهديداً مباشراً للنزلاء الآخرين أو يُلحق ضرراً مادياً كبيراً بالعمارة أو يفرض عبئاً مالياً أو إدارياً غير ملائم على مالك المجمع السكني أو يغير بشكل جوهري طبيعة الخدمات، التي يوفرها مالك المجمع السكني. ويتحمل صاحب الحيوان الخادماً أو الحيوان الأليف المساعد مسؤولية العناية بهذا الحيوان، وضمان أن الحيوان يمثل لقوانين مراقبة الحيوانات الحكومية والمحلية وأنه لا يمثل خطراً أو إزعاجاً للمجتمع.

4. ما الطريقة التي يجب أن أستجيب بها لطلب التنازل عن قاعدة عدم اصطحاب الحيوانات الأليفة للسماح باصطحاب حيوان خادماً أو حيوان أليف مساعد؟

يجب أن يحدد طلب اصحاب حيوان خادماً أو حيوان أليف مساعد هوية الشخص الذي يقدم الطلب، كشخص ذي إعاقة، وأن يشرح أسباب احتياج هذا الشخص إلى أن يعيش هذا الحيوان معه في السكن، وذلك بسبب الإعاقة التي يعاني منها. ويجب أن ترد على هذا الطلب في أسرع وقت ممكن. وإذا لم تكن تستطيع الرد في التاريخ الذي حدده هذا الشخص، فيجب أن توضح أنك في حاجة إلى مزيد من الوقت للرد وأخبر هذا الشخص بالوقت الذي يتعين أن يتوقع الرد فيه. أما إذا لم يكن الطلب واضحاً، فيمكنك طلب إيضاح. كما يجوز لك طلب خطاب من الطبيب المعالج لهذا الشخص أو أخصائي طبي آخر يؤكد فيه أن هذا الشخص يعاني من إعاقة، ويصرح بالأسباب الداعية لاحتياجه إلى اصطحاب حيوان خادماً أو حيوان أليف مساعد للعيش معه في السكن. ومع ذلك، لا يجوز لك طلب نسخة من السجلات الطبية الخاصة بهذا الشخص أو تشخيصاً محدداً أو إنذاراً للتحدث إلى موفر الرعاية الشخصية لهذا الشخص بشكل مباشر.

فنحن نرغب في أن تكون متواصلاً معنا! وبعد قراءة هذا البيان الواقعي، نرجو التفضل بالإجابة على هذا المسح القصير وإفادتنا بتعليقاتك.

النسخة الإنجليزية علي الرابط التالي :

<http://fs12.formsite.com/disabilityrightsca/form54/index.html>

³في عام 2012، أصبحت اللوائح بموجب قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة سارية، وتتطلب هذه اللوائح من المطاعم والمتاجر والشركات الأخرى السماح بالحيوانات الخادمة فقط دون الحيوانات المرافقة أو الأنواع الأخرى من الحيوانات الخادمة، كوسائل راحة معقولة للعملاء ذوي الإعاقات. ومع ذلك، لا تؤثر هذه اللوائح في حق النزلاء ذوي الإعاقات في اصطحاب حيوانات خادمة بخلاف الكلاب أو الحيوانات المرافقة في السكن.

النسخة الأسبانية علي الرابط التالي :

<http://fs12.formsite.com/disabilityrightsca/form55/index.html>

يتم تمويل الوصم والتمييز والتقليل وبرنامج سياسة التقدم للقضاء على التمييز (APEDP) ، بموجب قانون خدمات الصحة العقلية المعتمد من قبل الناخبين (Prop. 63) وتقوم علي إدارته هيئة خدمات الصحة العقلية في كاليفورنيا (CaIMHSA) وتدعم تمويلات هيئة خدمات الصحة العقلية بالمقاطعة MHSa هيئة خدمات الصحة العقلية بـ كاليفورنيا CaIMHSA ، وهي منظمة تعمل تحت إشراف حكومات القطاعات، تعمل على تحسين نتائج الصحة العقلية للأفراد والأسر والمجتمعات. وتقوم هيئة CaIMHSA علي إدارة برامج الخدمات والتعليم على كافة أرجاء الولاية بالكامل، وكذا علي أساس محلي. ولمزيد من المعلومات، يرجى زيارة موقعنا الإلكتروني <http://www.calmhsa.org>.

